

## " عدم الحنث "

ومن الأخلاق القرآنية الكريمة "عدم الحنث" فيقول سبحانه: ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاصْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ [سورة ص: ٤٤]. والمعنى: وخذ بيد حزمة من ربحان أو كلاً فاضرب بها ، فيكون ذلك تحلل ليمينك التي حلفتها . والكتاب لم يبين لنا علام حلف ؟ وعلى من حلف ؟ لكن الرأية يذكرين انه حلف على زوجه "رحمة بنت أفزيم" وقد كانت ذهبت لحاجة فأبطأت ، فحلف ليضربنها ان برئ مائة ضربة ، فرخص له ربه - سبحانه وتعالى- ان يأخذ حزمة صغيرة ويضربها بها ، وبذا يتحقق البرفى بيمينه رحمة به وبها ، لحسن خدمتها له ، وقيامها بواجباتها المنزلية أثناء مرضه . وفى هذا مخرج ، وفرج ، لمن اتقى الله وأناب إليه ، ولهذا قال - عز وجل - : "...إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ...." . يعنى : وجدنا أيوب صابراً على ما أصابه فى النفس ، والأهل ، والمال ، من أذى ، فجازيناه بما فرج كربته ، وذهب لوعته ، وليس فى الشكوى إلى الله إخلال بالصبر، وليس فيه شئ من الجزع ، فهو مثلما تمنى العافية ، وطلب الشفاء .

وقد روى انه كان يقول كلما أصابته مصيبة : "اللهم أنت أخذت ، وأنت أعطيت" وكان يقول فى مناجاته : "إلهي قد علمت انه لم يخالف لساني قلبي ، ولم يتبع قلبي بصري، ولم تلهني ما ملكت يميني ، ولم أكل إلا ومعى يتيم ، ولم أبت شعبان ، ولا كاسياً وإلاً ومعى جائع او عريان . ويقول المفسرون : " فلما اشتد به البلاء ، وطالت به المدة ، وسوس اليها الشيطان قائلاً : الى متى تصبرين؟ فجاءت إلى أيوب وفي نفسها الضجر فقالت له : الى متى هذا البلاء ؟ فغضب من هذا الكلام وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة سوط فأمر الله ان يأخذ حزمة من قضبان خفيفة فيها مائة عود ويضربها بها ضربة واحدة ، ويرفى بيمينه ، ورحمة من الله به ويزوجه التى قامت على رعايته وصيرت على بلائه ، وهذا من

الفرج والمخرج لمن اتقى الله وأطاعه ، ولهذا قال الله تعالى : "....إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ"....". .يعنى : ابتليناه فوجدناه صابراً على الضراء . نعم العبد أيوب - عليه السلام - انه كثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة ، والإنابة ، والعبادة .

وهذا الأمر يعد تكريماً لسيدنا أيوب - عليه السلام - ، ونحن نرى إنه عام لكل من اتقى الله - سبحانه - يجعل له من كل ضيق مخرجاً ، وفي كل شدة فرجاً . يقول تعالى :

﴿.....وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ...﴾ [سورة الطلاق: ٢:٣]

وان كان الإسلام قد أباح الحنث للمسلم إذا حلف على يمين ورأى غيرها خيراً منها فليحنث ثم ليكفر عن يمينه لقول رسول الله - ﷺ -: " من حلف على يمين ورأى غيرها خيراً منها فليحنث في يمينه ثم ليكفر " . لكن هذا الأمر يعد خصوصية لسيدنا أيوب - عليه السلام ، كما هو عام لجميع المسلمين المتقين الذين يخشون ربهم بالغيب يجعل الله لهم من أمرهم يسراً ، وينجيهم من المزلق ، ويأخذ بأيديهم إلى طرق النجاة ، وسبيل الفرج والنجاح .

كما أن الأمر في هذه الآونة يحتاج إلى التذرع بالصبر الجميل دون ضجر أو ملل ، ولا سأم ولا شكوى إلا لله - سبحانه وتعالى - فالشكوى لله لا تعد ضجراً ، ولا عدم رضا ، إنما هي طلب لتفريج الكرب ، وإزاحة الغمة ، وانفراج الشدة (١) .

1- تفسير المراغي ج ٨ ، ص ١٢٦ .

- صفوة التفاسير ج ٣ ، ص ٦١ .
- تفسير القرطبي .
- تفسير أبو السعود .
- الكشاف للزمخشري .
- حاشية الجمل .